



الإشارة: ع/٤٥١/٢٠٢٤

التاريخ: ١٤/١١/٢٠٢٤

السادة/ بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الإفصاح عن معلومات جوهرية بخصوص صدور حكم محكمة الاستئناف في الدعوى

القضائية رقم ٢٣/٨٣٩١ تجاري مدني كلي حكومي/١ -

مستأنفة برقم ٢٠٢٣/٣٠٥٠ & ٢٠٢٣/٣٠٧٦ & ٢٠٢٣/٣٠٩٠

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وطبقاً للكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة

التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠، بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق

المالية وتعدياته، مرفق طيه نموذج الإفصاح عن الدعاوى والأحكام القضائية الخاص بـ

صدور حكم محكمة الاستئناف في الدعوى القضائية رقم ٢٣/٨٣٩١ تجاري مدني كلي

حكومي/١ - مستأنفة برقم ٢٠٢٣/٣٠٥٠ & ٢٠٢٣/٣٠٧٦ & ٢٠٢٣/٣٠٩٠.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

طارق المعوشرجي

رئيس مجلس الإدارة



## نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية

التاريخ	٢٠٢٤/١١/١٤
إسم الشركة المدرجة	شركة مجموعة عربي القابضة ش.م.ك.ع
رقم القضية الآلي رقم الدعوى	رقم آلي: ٢٢٢٢٢٣٠٠٠ دعوى رقم ٢٣/٨٢٩١ تجاري مدني كلي حكومي/١ مستأنفة برقم ٢٠٢٣/٣٠٥٠ & ٢٠٢٣/٣٠٧٦ & ٢٠٢٣/٣٠٩٠
موضوع القضية	طلب بطلان قرارات إجتماع مجلس إدارة شركة مستشفيات الضمان الصحي المنعقد بتاريخ ٢٧ أغسطس ٢٠٢٣ وما يترتب على ذلك من آثار، وبصفة مستعجلة وقف تنفيذها
تاريخ الحكم	٢٠٢٤/١١/١٣
المحكمة التي أصدرت الحكم - الدائرة	محكمة الاستئناف تجاري مدني كلي حكومي/٦
أطراف الدعوى	مرفوعة من / مدير عام الهيئة العامة للاستثمار ضد: السادة/ شركة مستشفيات الضمان الصحي السادة/ شركة مجموعة عربي القابضة ش.م.ك.ع. وآخرون
الحكم لصالح	مدير عام الهيئة العامة للاستثمار
منطوق الحكم أول درجة	حكمت المحكمة ببطلان الإجتماع والقرارات الصادرة عن مجلس إدارة شركة مستشفيات الضمان الصحي المنعقد في ٢٧ أغسطس ٢٠٢٣ ، أخصها قرار انتخاب رئيس مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس الإدارة للشركة المدعى عليها الأولى وقرار التنازل عن الحكم الصادر في الاستئناف رقم ٣١ & ٢٢ / ٢٠٢١ إداري أسواق مال والحق المتعلق به مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت المدعى عليهم عدا هيئة أسواق المال ووكيل وزارة التجارة المصرفية ومائتي دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.
منطوق حكم الاستئناف	حكمت المحكمة أولاً بقبول الاستئنافات الثلاثة شكلاً، ثانياً وفي موضوع الاستئنافات برفضها وتأييد الحكم المستأنف، والزمته كل مستأنف بمصروفات استئنافه ومبلغ خمسون ديناراً مقابل أتعاب المحاماة.
منطوق حكم التمييز	لا يوجد
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	في ضوء الحكم الصادر ببطلان إجتماع مجلس إدارة شركة مستشفيات الضمان الصحي المنعقد في ٢٧ أغسطس ٢٠٢٣ والقرارات الصادرة عنه، فإنه سيترتب على ذلك إلغاء القرارات المتخذة في الإجتماع سالف الذكر، مما سيترتب عليه إعادة تشكيل مجلس إدارة لشركة مستشفيات الضمان الصحي. وفي انتظار حيثيات الحكم لتحديد أية آثار أخرى يتوجب الإفصاح عنها، ودراسة الطعن بالتمييز على الحكم (إن كان له مقتضى).